

Distr.  
GENERAL

A/RES/49/112  
22 February 1995

## الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون  
البند ٨٩ من جدول الأعمال

### قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/49/729/Add.6)]

تقديم الدعم للبرنامج العالمي للتعلم والمراقبة  
لصالح البيئة (برنامج غلوب)

- ١١٢/٤٩

إن الجمعية العامة

اقتناعا منها بأن استمرار تدهور البيئة العالمية على جميع الصعد، بسبب تأثير النشاط البشري المتزايد دوما، ما زال مبعث قلق بالغ يتطلب مزيدا من الاهتمام، بما في ذلك تعزيز الوعي وتكثيف العمل،

وإذ تشير إلى قرارها ١٩٠/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، الذي أيدت فيه نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية، بما في ذلك جدول أعمال القرن<sup>(١)</sup>،

وإذ تحيبط علما، على وجه الخصوص، بالفصل ٢٥ من جدول أعمال القرن ٢١ المعنون "دور الأطفال والشباب في التنمية المستدامة"، والفصل ٣٦ المعنون "تعزيز التعليم والوعي العام والتدريب"، والفصل ٤٠ المعنون "المعلومات اللازمة لعملية صنع القرارات"، التي تدعو إلىبذل مزيد من الجهد لإشراك الشباب، والنهوض بالوعي العام، وتعزيز جمع البيانات البيئية وتبادلها دعما لمتابعة عملية التنمية المستدامة،

(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ١٤-٣ حزيران/يونيه ١٩٩٢  
((Vol.I/Corr.1 A/CONF.151/26/Rev.1 و Vol.II و Vol.III و Vol.I و Vol.III/Corr.1))  
منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8، والتصويبان)، المجلد الأول: القرارات التي اعتمدتها المؤتمر،  
القرار ١، المرفق الثاني.

وإذ تلاحظ دخول اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ<sup>(٣)</sup> واتفاقية التنوع البيولوجي<sup>(٤)</sup> مؤخراً حيز التنفيذ، ودخول اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار<sup>(٥)</sup> حيز التنفيذ، والاختتام الناجح الذي تم مؤخراً للمفاوضات بشأن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد وأو التصحر، وبخاصة في إفريقيا<sup>(٦)</sup>، وهي اتفاقيات يتطلب تنفيذها الفعال جمع البيانات البيئية ذات الصلة وتبادلها على نطاق أوسع بكثير وبقدر أكبر من الفعالية،

وإذ تشير إلى قرارها ١٩٢/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ بشأن تعزيز التعاون الدولي في مجال رصد المشاكل البيئية العالمية.

واقتناعاً منها بالحاجة إلى بعث الحماسة لدى شباب العالم من أجل حفظ البيئة العالمية بجمع جوانبها وصونها وحمايتها وفي السعي إلى تحقيق التنمية المستدامة، وال الحاجة إلى تشجيع ودعم مشاركتهم في ذلك الجهد،

١ - ترحب بالبرنامج العالمي للتعلم والمراقبة لصالح البيئة (برنامج غلوب) الذي شرعت فيه حكومة الولايات المتحدة الأمريكية في ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٩٤، والذي يهدف إلى تعزيز الوعي المشترك لدى الأفراد في جميع أنحاء العالم بقصد البيئة، وزيادة التفهم العلمي للأرض، ومساعدة جميع الطلاب على الوصول إلى أرقى المستويات في مجال تعليم العلوم والرياضيات؛

٢ - ترحب أيضاً بالرغبة التي أعربت عنها كثير من الحكومات في المشاركة في تحديد شكل مبادرة برنامج غلوب وتنفيذها؛

٣ - تشجع الحكومات والهيئات والمنظمات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وكذلك سائر المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، على المشاركة، حسب الاقتضاء، في تطوير وتنفيذ مبادرة برنامج غلوب، مع المراعاة الكاملة للحقوق والمصالح الوطنية السيادية، وفي إطار ولايات كل من هذه الأجهزة والمنظمات والبرامج المعنية بما في ذلك السعي إلى تحقيق التنمية المستدامة؛

(٢) A/AC.237/18 (Part II)/Add.1 و Corr.1.

(٣) انظر: برنامج الأمم المتحدة للبيئة، الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي (مركز النشاط البرنامجي للقانون البيئي والمؤسسات البيئية)، حزيران/يونيه ١٩٩٢.

(٤) الوثائق الرسمية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار، المجلد السابع عشر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A/CONF.62/122)، الوثيقة E.84.V.3، المرفق A/49/84/Add.2.

(٥) المرفق، التذييل الثاني.

٤ - تطلب الى الأمين العام أن يكفل إيلاء الاعتبار المناسب لمبادرة برنامج غلوب في الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة لدعم تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، ولا سيما في مجال تنسيق مهام اللجنة المشتركة بين الوكالات المعنية بالتنمية المستدامة التابعة للجنة التنسيق الإدارية؛

٥ - تطلب الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وهيئاته الفرعية، وعلى الخصوص لجنة التنمية المستدامة، أن تأخذ مبادرة برنامج غلوب في الاعتبار الكامل ضمن سياق التنمية المستدامة لدى استعراضها تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١ وتعزيزها له؛

٦ - تدعوا الحكومات الى أن تمد لجنة التنمية المستدامة، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٤٧/٩١، بالمعلومات المتعلقة بمشاركةها في برنامج غلوب في إطار تنفيذ جدول أعمال القرن ٢١، ولا سيما فيما يتعلق بفصله ٣٦ و ٤٠.

الجلسة العامة ٩٢

١٩٩٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩